

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٦١٢ لسنة ١٩٦٠

بشأن فتح اعتماد إضافي بمبلغ ٨٠,٠٠٠ ج ميزانية مشروعات تنمية الإنتاج القومي للسنة المالية ١٩٥٩ - ١٩٦٠ فرع ٣ (مشروعات تعزيز الإنتاج الزراعي والحيواني)

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ١٣٦١ لسنة ١٩٥٩ بربط ميزانية مشروعات تنمية الإنتاج القومي للسنة المالية ١٩٥٩ / ١٩٦٠ ؛

قرر :

مادة ١ - يفتح في ميزانية مشروعات تنمية الإنتاج القومي للسنة المالية ١٩٦٠/١٩٥٩ فرع ٣ (مشروعات تعزيز الإنتاج الزراعي والحيواني) باب ٤ (برنامج وقاية الثروة الحيوانية وعلاجها) بند ١ (مشروع مكافحة أمراض الحيوان (١) مصاريف إنشاء وحدات جديدة) اعتماد إضافي قدره ٨٠,٠٠٠ ج (ثمانون ألف جنيه) لمواجهة المتظر صرفه على منشآت مشروع مكافحة أمراض الحيوان ، ويؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من وفور جملة اعتمادات الفرع ٣ سالف الذكر .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ما

مدررياسة الجمهورية في ٢ شوال سنة ١٣٧٩ (٢٨ مارس سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٦١٣ لسنة ١٩٦٠

بفتح اعتماد إضافي في ميزانية الاقليم الجنوبي للسنة المالية ١٩٥٩ / ١٩٦٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القرار الجمهوري رقم ١٣٦٠ لسنة ١٩٥٩ بربط ميزانية الاقليم الجنوبي للسنة المالية ١٩٥٩ / ١٩٦٠ ؛

قرر :

مادة ١ - يفتح في ميزانية الاقليم الجنوبي للسنة المالية ١٩٥٩/١٩٦٠ القسم ١٠ (وزارة العدل) الفرع ٢ (المحاكم) الفصل ٢ (محاكم الاستئناف) الباب الثاني (مصرفات عامة) اعتماد إضافي قدره ٧,٥٠٠ ج (سبعة آلاف وخمسمائة جنيه) لمواجهة مصرفات بدل السفرومصاريف الانتقال الخاصة بالسادة رؤساء الدوائر بمحاكم الاستئناف .

ويؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من وفور الميزانية العامة للإقليم الجنوبي .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ما

مدررياسة الجمهورية في ٢ شوال سنة ١٣٧٩ (٢٨ مارس سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٦٣١ لسنة ١٩٦٠

بالحاق منلويين مساعدين بمجلس الدولة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٥ لسنة ١٩٥٩ في شأن تنظيم مجلس الدولة للجمهورية العربية المتحدة والقواعد الملحقه به ؛

وعلى مسوغات التعيين المقدمة من الاستاذين هدايت نجيب حسن نجيب المحامي بالبنك الأهلي المصري ، فاروق عبد الرحيم غنيم المحامي ؛

وعلى تيجتي الكشف الطبي عليهما وموافقة إدارة المباحث العامة على تعيينهما بالمجلس ؛

وعلى كتاب إدارة قضايا الحكومة رقم ٣٧٥ المؤرخ ٤ فبراير سنة ١٩٦٠ بالموافقة على نقل كل من الأستاذين شفيق امام ابراهيم وثروت عياد الله أحمد عبد الله المنديين من الفئة "ب" بها ، إلى مجلس الدولة ؛

وعلى كتاب وزارة العدل رقم ٢٧ - ٣٢٧/٢٩ المؤرخ ٩ يولي سنة ١٩٥٩ بالموافقة على نقل الأستاذين محمد تاج الدين يس معاون النيابة إلى المجلس ؛

وعلى ملفي خدمة كل من الأستاذين محمد عيد التواب البربري ، ومحمد معروف محمد المرظفين من الدرجة السادسة الإدارية بمجلس الدولة ؛

وبناء على اقتراح رئيس مجلس الدولة ، وموافقة المجلس الخاص للشئون الإدارية في ٢٦ يناير سنة ١٩٦٠ ؛

قرار:

مادة ١ - يلحق بوظيفة مندوب مساعد مجلس الدولة كل من
الأساتذة :

(١) شفيق امام ابراهيم - المندوب من الفئة "ب" بإدارة قضايا الحكومة والحاصل على ليسانس الحقوق في دور يونيه سنة ١٩٥٦ بدرجة جيد جدا ، والمقيد طالب بحث بالمكانة بكلية الحقوق بجامعة عين شمس اعتبارا من ١٥ سبتمبر سنة ١٩٥٦ والحاصل على دبلوم معهد العلوم الإدارية والمالية في دور مايو سنة ١٩٥٨

(٢) ثروت عبد الله أحمد عبدالله - المندوب من الفئة "ب" بإدارة قضايا الحكومة والحاصل على ليسانس الحقوق في دور يونيه سنة ١٩٥٦ بدرجة جيد ، وعلى دبلومي الدراسات العليا في القانون الخاص في دور يونيه سنة ١٩٥٧ وفي القانون العام في دور أكتوبر سنة ١٩٥٨ والمقيد بجدول المحامين العام في ٩ أكتوبر سنة ١٩٥٦ وأمام المحاكم الابتدائية في ٢٩ يناير سنة ١٩٥٩

(٣) محمد عبد التواب البربري - السكرتير القضائي من الدرجة السادسة الإدارية بالمجلس ، والحاصل على ليسانس الحقوق في دور يونيه سنة ١٩٥٦ بدرجة جيد ، وعلى دبلومي الدراسات العليا في القانون الخاص في دور أكتوبر سنة ١٩٥٧ وفي القانون العام دور يونيه سنة ١٩٥٩ والسابق تعيينه في وظيفة قنصل بالشهر العقاري نظيره لأعمال مجلس الدولة الفنية اعتبارا من ١٣ فبراير سنة ١٩٥٧

(٤) هدايت نجيب حسن نجيب - المحامي بقسم قضايا البنك الأهلي المصري اعتبارا من ١٤ يولييه سنة ١٩٥٨ ، والحاصل على ليسانس الحقوق في دور يونيه سنة ١٩٥٧ - بدرجة جيد ، وعلى دبلومي الدراسات العليا في الاقتصاد السياسي في دور أكتوبر سنة ١٩٥٨ ، وفي القانون العام في دور مايو سنة ١٩٥٩ ، والمقيد بجدول المحامين العام في ٨ أكتوبر سنة ١٩٥٧

(٥) فاروق عبد الرحيم فنيق - المحامي والحاصل على ليسانس الحقوق في دور يونيه سنة ١٩٥٧ بدرجة جيد ، وعلى دبلوم معهد العلوم الإدارية والمالية في دور أكتوبر سنة ١٩٥٩ والمقيد بجدول المحامين العام في ١٠ نوفمبر سنة ١٩٥٧

(٦) محمد معروف محمد - السكرتير القضائي من الدرجة السادسة الإدارية بالمجلس ، والحاصل على ليسانس الحقوق في دور يونيه سنة ١٩٥٦

بدرجة جيد ، وعلى دبلومي الدراسات العليا في القانون العام في دور أكتوبر سنة ١٩٥٧ وفي الاقتصاد السياسي في دور أكتوبر سنة ١٩٥٨ ، وتكون أقدميته قبل الأستاذ عبد الرحمن عثمان أحمد عزوز ، المندوب المساعد بالمجلس .

(٧) يس محمد تاج الدين يس - معاون النيابة والحاصل على ليسانس الحقوق في دور مايو سنة ١٩٥٨ بدرجة جيد وعلى دبلوم القانون العام سنة ١٩٥٩ ، وتكون أقدميته بعد الأستاذ حازم عبد المجيد موسى ، وقبل الأستاذ السيد السيد محمد نوفل .

مادة ٢ - على رئيس مجلس الدولة تنفيذ هذا القرار ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢ شوال سنة ١٣٧٩ (٢٨ مارس سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٦٦٢ لسنة ١٩٦٠

بتعيين مدير لمؤسسة الطاقة الذرية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة ٤ من اقرار الجمهوري رقم ٢٨٨ لسنة ١٩٥٧ وبناء على ما عرضه رئيس مجلس إدارة مؤسسة الطاقة الذرية ووزير التربية والتعليم بالجمهورية العربية المتحدة ؛

قرر :

مادة ١ - يعين السيد / صلاح الدين هدايت ، مديرا لمؤسسة الطاقة الذرية في درجة مدير عام .

مادة ٢ - على رئيس مجلس إدارة مؤسسة الطاقة الذرية ووزير التربية والتعليم بالجمهورية العربية المتحدة تنفيذ هذا القرار ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢١ شوال سنة ١٣٧٩ (١٦ أبريل سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر